

## الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي

لأن ماهية الدوران إن دلت على العلية لزم عليه ذلك البعض المفروض عدم عليته كما تقدم وإن لم يدل لزم عليه البعض المفروض كونه علة كما عرفت .

لكن الثاني ثابت وهو عدم عليه البعض لأن الأبوة مع النبوة والعلم مع المعلوم والجزء الأخير من العلة المركبة مع المعلول ونظائرها من الأشياء المتلازمة تدور وجودا أو عدمًا ولا علة ولا معلوم وإذا ثبت الثاني انتفى الأول وهو عليه البعض ويلزم منه عدم عليه جميع المدارات للتنافي بين عليه البعض وعدم عليه البعض الآخر وذلك هو المطلوب .  
وأجاب عن هذه المعارضة بأن غاية ما يلزم مما ادعيناه من عليه جميع المدارات للدائر مع التخلف في بعض الصور أن يوجد الدليل بدون المدلول وهذا أمر لا بدع فيه فإن المدلول قد يتخلف لمانع وأما ما قلتموه من عدم عليه المدارات فيلزم منه أن يوجد المدلول بدون الدليل وهو محال .

قال قيل الطرد لا يؤثر والعكس لم يعتبر قلنا يكون للمجموع ما ليس لأجزائه .  
هذه شبهة لمن منع الدوران وتقريرها أنه مركب من الطرد وهو ترتب وجود الشيء على وجود غيره والعكس وهو ترتب عدمه على عدم غيره وكل منهما لا يدل على العلية أما الطرد فلأن حاصله يرجع إلى سلامة الوصف عن النقص وسلامته عن مفسد واحد لا يوجب سلامته عن كل مفسد ولو سلم عن كل مفسد لم يلزم من ذلك صحته فإنه كما يعتبر عدم المفسد يعتبر وجود المقتضى للعلية والطرد من حيث هو طرد لا يشعر بالعلية بل بعدم النقص فلا يفيد العلية والعكس غير معتبر في العلل الشرعية فمجموعها أيضا كذلك .

وأجاب بأنه لا يلزم من عدم دلالة كل واحد منهما على الانفراد عدم دلالة المجموع فإنه يجوز أن يكون للهيئة الاجتماعية ما ليس لكل واحد من الأجزاء ألا ترى أن كل واحد من أجزاء العلة ليس بعلة مع أن المجموع علة .

وهذا ما أجاب به إمام الحرمين في البرهان بعد أن ذكر أن الشبهة المذكورة